

Distr.: General  
17 May 2010  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



### مجلس حقوق الإنسان

آلية الخبراء المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية

الدورة الثالثة

١٢-١٦ تموز/يوليه ٢٠١٠

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

### حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية\*

هويما، كندا، ١٤-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

الرئيسة: شاروم فين

المقرران المشاركان: الزعيم ويلتون ليتلتشايلد، وأندريا كارمن

### أولاً - مقدمة

١- في الجلسة العامة ٤٦ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣، أحاط المجلس علماً بمقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٧/٢٠٠٣، وأيد توصية اللجنة بأن يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تنظيم حلقة دراسية، قبل نهاية العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، حول المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية لاستكشاف الطرق والوسائل الكفيلة بمتابعة التوصيات الواردة في التقرير النهائي للمقرر الخاص المعنون "دراسة في المعاهدات والاتفاقات وغيرها من

\* تأخر تقديم هذه الوثيقة. ويُعمم مرفق هذه الوثيقة كما ورد باللغة التي قُدِّمَ بها فقط.

الترتيبات البناء المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية" (E/CN.4/Sub.2/1999/20)، الفقرات ٢٨٩-٣٢٢).

٢- وأتاحت الحلقة الدراسية، التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في جنيف، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، الفرصة لـ ٣٩ من الشعوب الأصلية، و ٩ من الخبراء الأكاديميين، و ٣٠ من ممثلي الدول، لمناقشة الصعوبات المتصلة بتنفيذ المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناء المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية، والحاجة إلى تعزيز تفاهم أفضل بين الأطراف.

٣- وفي حين نظرت الحلقة الدراسية في الآثار التي خلفتها هذه المعاهدات التاريخية بالنسبة إلى الشعوب الأصلية، فقد بحث أيضا في الدور الذي يمكن أن تقوم به المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناء في التوفيق بين الشعوب الأصلية والدول. وقد نوقشت في الحلقة الدراسية مناقشة مستفيضة حالات تتعلق بمعاهدات تاريخية ومعاهدات حديثة في أستراليا وإندونيسيا وبنغلاديش وبنما وشيلي والفلبين وكندا وكينيا والمكسيك وميانمار ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية، كما عرضت ورقات عمل أعدها خبراء وتضمنت تحديدا للقضايا الأساسية وطرحت مقترحات.

٤- واستنادا إلى الاستنتاجات والتوصيات التي خلصت إليها الحلقة الدراسية، والتي أرتت بموجبه ضرورة العمل ليس فقط من أجل تقاسم المعلومات بشأن "أفضل الممارسات" في ما يتعلق بالمعاهدات التاريخية، ولكن أيضا لإبرام معاهدات حديثة بين الدول والشعوب الأصلية، رحبت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في عام ٢٠٠٦، بالدعوة التي وجهها شيوخ وزعماء أمة ماسكواتشيس كري للمشاركة في تنظيم عملية متابعة، تقام على أراضيهم التقليدية، للحلقة الدراسية التي عقدت في جنيف عام ٢٠٠٣.

٥- وتمثلت أهداف الحلقة الدراسية في تحديد الدروس المستفادة التي يمكن الاسترشاد بها في التنفيذ الأفضل للمعاهدات التاريخية ووضع اتفاقات حديثة بين الشعوب الأصلية والدول، وتهيئة فرصة لتعزيز الاستفادة مما حققه اعتماد مجلس حقوق الإنسان في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وبخاصة ما تضمنه من أحكام تتعلق بالمعاهدات، فضلا عن استكشاف نطاق ومدى الحقوق التي تكفلها المعاهدات للشعوب الأصلية. وكان الهدف المأمول هو أن تسهم توصيات الحلقة الدراسية في إقامة حوار بين الدول والشعوب الأصلية، وأن توفر إطارا لتنفيذ وتطوير المعاهدات والاتفاقات التي من شأنها توفير حماية أفضل لحقوق الشعوب الأصلية.

٦- وأقيمت الحلقة الدراسية في الأراضي التقليدية لشعب ماسكواتشيس كري، في هويما، بكندا، في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وحضر الحلقة الدراسية ما بلغ مجموعهم ٥٢٣ من ممثلي الشعوب الأصلية، معظمهم من كندا. وبالإضافة إلى الخبراء من أبناء الشعوب الأصلية من كندا الذين شاركوا في الحلقة الدراسية، مولت

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مشاركة خبراء في شؤون الشعوب الأصلية من نيوزيلندا (هون هاراويرا)، وأستراليا (ميغان ديفيز)، والولايات المتحدة الأمريكية (وليام مين وأندريا كارمن)، ومالي (سعوداتا أبو بكرين)، ونيكاراغوا (أوسكار هودغسون)، وبنما (هكتور هويرتاس)، فضلا عن مشاركة رئيس الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية، ميغيل الفونسو مارتينيس، وعضو من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، الزعيم ويلتون ليتلتشايلد، وعضو من لجنة القضاء على التمييز العنصري، فرانيسكو كالي تساي. وساهمت حكومة كندا مساهمة فعالة في الحلقة الدراسية. وحضر الحلقة الدراسية ممثل عن إندونيسيا بصفة مراقب. ورشحت شارون فين رئيسة للحلقة الدراسية بالتركية. وأختير كل من أندريا كارمن والزعيم ويلتون ليتلتشايلد مقررين مشاركين.

٧- وسبق الحلقة الدراسية اجتماع تحضيرى نظمه شيوخ كونفدرالية معاهدة الأمم الست يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر. وعقد الاجتماع في إقليم أمة إينوك كري وحضره زعماء وقادة وشيوخ وممثلون آخرون للشعوب الأصلية من أمريكا الشمالية وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية، وأفريقيا، والمحيط الهادئ، حيث ناقشوا طائفة عريضة من القضايا التي تتناول الموضوعات المطروحة في الحلقة الدراسية، علاوة على مقترحات وتوصيات لإدراجها في التقرير النهائي.

٨- كما قدم الخبراء المشتركون البيانات المكتوبة التالية:

- "أهمية الفهم الشفهي للمعاهدات"، تقديم شارون فين؛
- "تنفيذ الحقوق التعاهدية على الصعيد الدولي: دور إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية"، تقديم الزعيم ويلتون ليتلتشايلد؛
- "المعاهدات والاتفاقات وآليات منع النزاعات وحلها"، تقديم أوسكار هودغسون؛
- "أهمية الفهم الشفهي للمعاهدات"، تقديم شارون فين؛
- "Te Tiriti o Waitangi، أو سبيل الأمم إلى تعزيز التلاحم والعدل والعلاقات الأكثر إيجابية بين الدول والشعوب الأصلية، تقديم هوني هاراويرا؛
- "الاتفاقات 'البناءة' بين الشعوب الأصلية والدولة الاسترالية: التطورات الأخيرة"، تقديم ميغان ديفيز وهانا ماكغليد؛
- "الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة، والحقوق التعاهدية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية"، تقديم أندريا كارمن؛
- "التطورات الأخيرة المتعلقة بإبرام المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة: التجربة الكندية" تقديم ساندرا جنيش، المدير العام لشؤون المعاهدات والبحوث والشؤون الدولية والمساواة بين الجنسين والشؤون الهندية الشمالية بكندا.

## ثانياً - موجز المناقشات

٩- أحاط الخبراء المشتركون علماً بإعلان إينوك ريفر كري، الذي اعتمد في الاجتماع التحضيري الذي نظم يومى ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وتركزت المناقشات على موضوعات تناولت فهم الشعوب الأصلية والدول للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة؛ والقضايا المتصلة بتنفيذ المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة؛ والتجارب العملية للمعاهدات والاتفاقات باعتبارها آليات لحل النزاعات والمصالحة؛ والتطورات الدولية والمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة، بما في ذلك دور إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية، وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، والصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان. ويرد في مرفق هذا التقرير برنامج عمل الحلقة الدراسية.

### ألف - فهم الشعوب الأصلية للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة

١٠- على غرار ما حدث في مناقشات سابقة بشأن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية، شدد المشاركون من ممثلي الشعوب الأصلية على أهمية دور المعاهدات في تحديد علاقتهم بالدول التي يعيشون فيها. واعتبر بعض الخبراء أن هذه المعاهدات ذات طابع ملزم قانوناً وأنه لا غنى عنها كإطار لحل النزاعات. ولوحظ أن تاريخ خروج الدول على المعاهدات على مر الأعوام أدى إلى تقويض الثقة بين الأطراف، وأن هذا الأمر زاد من تعقيد التباين في تفسير أو فهم تلك المعاهدات. وعلى سبيل المثال، فقد أشار بعض المتكلمين إلى القصد غير المكتوب والمعبر عنه شفويًا بتوفير القدرة للأمم الشعوب الأصلية لكي تحقق تقرير المصير والاكتفاء الذاتي، في حين تركز الدول والمحاكم على حرفية نصوص المعاهدات ذاتها. كما أن اللغة التي تكون المعاهدة قد كتبت بها ربما تؤدي أيضاً إلى تغيير مضمونها، كما هي الحال بالنسبة إلى معاهدة وايتانغي بين التاج البريطاني وشعب ماوري في منطقة أوتيرووا، نيوزيلندا.

١١- وأشار عدد من المتكلمين إلى أهمية شيوخ القبائل والروايات التاريخية الشفهية كمصادر لتفسير روح المعاهدات ومقاصدها الأصلية، وأعربوا عن اعتقادهم بأنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لجمع المعلومات من هذه المصادر. وأشار إلى دور التثقيف المتعلق بالمعاهدات باعتباره وسيلة حاسمة لنقل الرسائل التي تتوخاها المعاهدات إلى الأجيال المقبلة وحتى لا يتبدد الفهم الشفوي لأصول النصوص كما عرفته الشعوب الأصلية.

### باء - تنفيذ المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة

١٢- أشار المشاركون إلى التوصيات التي قدمها المقرر الخاص ميغيل ألفونسو مارتينيس في دراسته، وإلى الحلقة الدراسية التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عام ٢٠٠٣

حول المعاهدات، وأوصي بأن تشكل تلك التوصيات وتلك الحلقة الدراسية نقطة الانطلاق للمناقشة المتعلقة بالتنفيذ. وأعرب كل من الخبراء وممثل كندا عن الاعتقاد بأن هناك الكثير مما يمكن استخلاصه من التجارب الأخيرة للمفاوضات بشأن المعاهدات بما يساعد على التنفيذ في سياق عصري.

١٣- وأثيرت بعض المناقشات حول مبدأ الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة وصلته بعملية التفاوض بما يفضي في النهاية إلى الاتفاق على المعاهدات والاتفاقات التي يجري حالياً استعراضها والنظر فيها. وأشار إلى أن مبدأ الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة يشكل الوسيلة التي تحترم بها المعاهدات، وهو ينطوي ضمناً على التشاور الكامل مع الشعوب الأصلية المعنية لضمان موافقتها على أي نتائج. وأثير موضوع تطور المعاهدات في ظل تنفيذها العملي، واعتُبر أن هذا الموضوع وثيق الصلة بالحلقة الدراسية. وضرب مثال على ذلك ترتيب تعاقبي جرى تطبيقه في بنما وأسندت بموجبه إلى سلطات الشعب الأصلي معظم الشؤون المتعلقة بإقامة العدل والتنمية الاقتصادية في أراضيهم. وقد تطورت المسؤوليات على مر الزمن ومن خلال المفاوضات مع الحكومات المتعاقبة.

## جيم - المعاهدات والاتفاقات وآليات منع التزاع وحلها

١٤- انصب جانب كبير من المناقشة المتعلقة بالمعاهدات على ما تتمتع به من قيمة باعتبارها آليات ونماذج لحل التزاعات والصراعات بين الدول والشعوب الأصلية موضوع المعاهدات. ووفقاً لما ارتآه الخبراء، فإن المعاهدات، لكي تكون مفيدة كإطار للمصالحة، ينبغي فهمها بنفس الطريقة من جانب جميع الأطراف وتقييدها بها. كما أورد الخبراء تعليقات مفادها أنه ينبغي للمعاهدات أن تشكل عاملاً رئيسياً في أي مناقشة أو أي عملية تسوية تتعلق بالشعوب الأصلية، مع التركيز على منع نشوب النزاع وعلى إنشاء عمليات منصفة تقوم على المشاركة التامة من أجل الجبر الفعال للضرر الناجم عن أي انتهاكات.

١٥- ولاحظ متكلمون كثيرون أنه مما يؤسف له أن سجل التنفيذ في الماضي لم يكن طيباً، مما حدا بالشعوب الأصلية إلى إثارة القضية على الصعيد الدولي والسعي إلى نوع من التقييم من جانب الأمم المتحدة. وتناول أحد الاقتراحات المطروحة بوجه خاص موضوع العدالة الإصلاحية وإمكانية اللجوء إلى التعويضات المالية وغيرها من أشكال التعويض التي يمكن أن تحصل عليها أمم الشعوب الأصلية عن طريق المحاكم. وثارَت مناقشة حول إمكانية إسناد دور للأمم المتحدة وأجهزتها، من قبيل المنتدى الدائم المعني بالشعوب الأصلية، الذي ارتئي أنه ربما يكون قادراً على القيام بدور تحكيمي في قضايا التزاعات التي تنشأ بين أمم الشعوب الأصلية والدول. ولاحظ الخبراء أن مثل هذه الآلية الدولية، وإن كانت مستصوبة في القضايا التي لا يمكن فيها معالجة التزاعات والانتهاكات من خلال العمليات الثنائية المنشأة

بصورة مشتركة من جانب أطراف المعاهدة، قد تتطلب كثيرا من التكيف السياسي والتقني من جانب الأمم المتحدة.

## دال - دور إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية

١٦ - اختتمت الحلقة الدراسية بالتمعن في دور إعلان الأمم المتحدة بشأن الشعوب الأصلية في تنفيذ الحقوق التعاقدية. وأشار إلى التاريخ الطويل الذي استغرقه وضع الإعلان والتفاوض بشأنه، وأعرب عن الترحيب بالنجاح الذي تكلل به اعتماده من قبل مجلس حقوق الإنسان. وتناول المادة ٣٦ (حاليا المادة ٣٧) من الإعلان على وجه التحديد موضوع المعاهدات والحقوق المترتبة عليها، ولكن لوحظ أن المادة يتعين قراءتها جنبا إلى جنب مع عدد من المواد الأخرى التي لها صلة مباشرة بالموضوع، علاوة على فقرات الديباجة في الإعلان.

١٧ - ولاحظ الخبراء على وجه الخصوص أهمية وملاءمة الإشارة في الإعلان إلى الحق في الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة، باعتبارها مبدأ أساسيا من مبادئ وضع المعاهدات الدولية. وأشار بوجه خاص إلى المادتين ١٩ و ٣٢. وشدد العديد من الخبراء على أن مبدأ الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة أساسي من أجل الفهم التقليدي لعملية وضع المعاهدات، كما يشكل شرطا أساسيا لمعالجة حالات انتهاك أو إلغاء الحقوق المترتبة على المعاهدات، ولإنشاء العمليات القائمة على المشاركة من أجل الخبر الفعال للانتهاكات.

١٨ - وأشار أيضا إلى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تتناول حاليا قضايا تتعلق بالشعوب الأصلية مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية، أو هيئات حقوق الإنسان مثل لجنة القضاء على التمييز العنصري، حيث رئي أن آثار الإعلان وبخاصة المادة المتعلقة بالحقوق المترتبة على المعاهدات ينبغي إبرازها والاسترشاد بها في عمليات المفاوضات والرصد الجارية. وخلص الخبراء إلى الاتفاق على أن هناك حاجة إلى المزيد من المناقشات من أجل تنفيذ المعاهدات، وأعربوا عن الأمل في أن تعقد حلقة دراسية ثالثة في وقت قريب.

## ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

١٩ - اتفق الخبراء المشاركون في الحلقة الدراسية المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية، المعقودة في إقليم المعاهدة رقم ٦ لشعب ماسكواتشيس، في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، على الاستنتاجات والتوصيات المبينة أدناه.

## ١ - الاستنتاجات

٢٠ - أعاد الخبراء تأكيد استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية، المعقودة في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (E/CN.4/2004/111)، وشددوا على استمرار صلاحيتها.

٢١ - أيد الخبراء إعلان إينوك ريفر كري الذي اعتمده بتوافق الآراء الخبراء المشتركون في اجتماع القمة الدولية لمعاهدة أمم الشعوب الأصلية، المعقود يومي ١٢ و١٣ تشرين الثاني/نوفمبر في إقليم أمة إينوك كري المشمول بالمعاهدة رقم ٦، والمقدم إلى حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بالمعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية المعقودة في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

٢٢ - شدد الخبراء على ضرورة التأكيد والتركيز على الفهم الخاص للشعوب الأصلية للمعاهدات التي تتفاوض بشأنها الأمم المتحدة، على النحو الذي توثقه وتدلل عليه الروايات الشفهية للشعوب الأصلية، وتقاليدها، ومفاهيمها كما تعبر عنها لغاتها.

٢٣ - شدد الخبراء على ضرورة أن يشكل هذا الفهم الأساس الذي تستند إليه جميع العمليات الراهنة بين الدول والشعوب الأصلية من أجل حل النزاعات والخلافات المتعلقة بإلغاء أو تنفيذ المعاهدات وما تؤكده من حقوق.

٢٤ - أحاط الخبراء علماً مع التقدير بأوجه التقدم التي أحرزت مؤخراً، منذ تنظيم الحلقة الدراسية الأولى، صوب الاعتراف بالحقوق التي تكفلها المعاهدات في أعمال هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، فضلاً عن المنظمات الإقليمية من قبيل محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، ومنظمة البلدان الأمريكية.

## ٢ - التوصيات

## ألف - الحكومات

٢٥ - أعرب الخبراء عن القلق لعدم قيام الدول بتنفيذ التوصيات، وبخاصة الواردة في الفقرتين ٧ و٨ من التقرير المتعلق بالحلقة الدراسية لعام ٢٠٠٣، والتصدي لضرورة

إنشاء آلية فعالة عن طريق العمليات المتفق عليها بصورة متبادلة لمعالجة قضايا المعاهدات المتصلة بالتنفيذ، والامتنال، ومنع نشوب المنازعات وحلها.

٢٦- كرر الخبراء التأكيد على ضرورة تنفيذ العمليات المنصفة والقائمة على المشاركة الفعالة، استناداً إلى مبدأي الموافقة المسبقة الحرة والمستنيرة والاعتراف المتبادل، اللذين يمكن بموجبهما للدول وشركائهما من الشعوب الأصلية معالجة انتهاكات المعاهدات والخلافات المتصلة بتنفيذها والامتنال لها.

٢٧- لاحظ الخبراء مع التقدير أن حكومة كندا، في بيانها بشأن الدورة الدراسية الحالية المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعترفت أيضاً بضرورة تنفيذ التوصيات المتعلقة بإنشاء آليات فعالة.

٢٨- أوصى الخبراء بأنه ينبغي للدول أن تتوخى الوضوح في استعمال مصطلحات من قبيل "المعاهدات" و"الاتفاقات" و"الترتيبات البناءة" وفقاً للتعريف المطبقة في دراسة الأمم المتحدة الأصلية بشأن المعاهدات. وسيؤدي ذلك إلى إزالة اللبس في ما يتعلق بالمركز القانوني الوطني والدولي للمعاهدات باعتبارها ملزمة قانوناً بين دولة وأخرى، من جهة، ومن جهة أخرى بالمركز القانوني الوطني والدولي للاتفاقات ذات الطابع الدولي وغيرها من أشكال الاتفاقات والترتيبات، والتي تحمل أحياناً تسميات غير دقيقة من قبيل "المعاهدات الحديثة".

٢٩- وأهاب الخبراء بالدول توفير ودعم برامج التعليم في نظم التعليم العام وعن طريق البرامج التعليمية الأخرى، بمشاركة تامة ومباشرة من أبناء الشعوب الأصلية، بشأن التسجيل الدقيق لتاريخ الشعوب الأصلية، والحقوق والمسؤوليات التي تكفلها المعاهدات لمواطنيها، ووكالاتها الحكومية، ومسؤوليها.

٣٠- وحث الخبراء الدول على أن تدرج موضوع تنفيذ المعاهدات والحقوق التي تكفلها المعاهدات، وكذلك استعراض الآليات والأنشطة الحالية المتعلقة بذلك، كبنء دائم في جداول الأعمال المتصلة بعملياتها التشريعية والبرلمانية ذات الصلة، وفي اجتماعات قمة الزعماء، عند الاقتضاء. كما شجع الخبراء الشركاء الأطراف في المعاهدات على الشروع في مناقشات بشأن وضع خطط عمل وآليات مؤسسية للتنفيذ المشترك في هذا الصدد تكون مقبولة بصورة متبادلة.

٣١- وأوصى الخبراء بأن تقوم الدول بإجراء عملية تقييم للحقوق المعترف بها في المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة، وكذلك المعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بحقوق الشعوب والأمم الأصلية التي تفصل بينها حدود دولية، وإدماج هذه الحقوق في النظم القانونية الخاصة بها.

٣٢- وأوصى الخبراء بالامتنثال والتنفيذ التامين لمواد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية المتصلة بمبدأي الموافقة الحرة المسبقة عن علم، والحق في تقرير المصير باعتبارهما مبدأين أساسيين لإبرام المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناءة الأخرى وتنفيذها ومراقبتها وجبر أي انتهاكات لها.

#### باء - الشعوب والأمم الأصلية

٣٣- أعاد الخبراء تأكيد ضرورة النهوض بعمليات إبرام المعاهدات بين الأمم الأصلية من أجل دعمها وتنميتها بصورة متبادلة.

٣٤- أيد الخبراء وضع ونشر مناهج تعليمية للتثقيف بالمعاهدات تتولى إعدادها بصورة مستقلة الشعوب الأصلية بالتعاون مع النظم التعليمية الحكومية.

٣٥- أعرب الخبراء عن تأييدهم للجهود الجارية حالياً والتي تضطلع بها الأمم والشعوب الأصلية لتوثيق سجلاتها التاريخية الشفهية، ومعارفها التقليدية، ومنظوراتها الثقافية لفهم المعاهدات التي تفاوضت بشأنها، بما في ذلك محتوياتها، وصياغاتها، وأحكامها، والحقوق والعلاقات التي تؤكد عليها استناداً إلى فهم الشعوب الأصلية لها، وإجراء البحوث المتعلقة بها، وحفظها.

#### جيم - مجلس حقوق الإنسان

٣٦- أوصى الخبراء مجلس حقوق الإنسان بتنفيذ التوصيات التي توصل إليها بتوافق الآراء ممثلو الشعوب الأصلية المشاركون في الدورة الخامسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية والتي عرضت على المجلس في دورتها الثانية والداعية إلى إنشاء هيئة استشارية مكونة من خبراء تعنى بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية وتقديم المشورة إلى المجلس بشأن القضايا التي تؤثر على ممارسة الشعوب الأصلية لحقوق الإنسان وتمتعها بها، بما في ذلك الحقوق التي تكفلها المعاهدات.

٣٧- وأوصى الخبراء أيضاً بأن يدرج المجلس مسألة المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة ضمن أعماله لدى الاضطلاع بالاستعراض الدوري الشامل.

#### دال - هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة

٣٨- أوصى الخبراء بأن يشرع الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية في دورتها الخامسة والعشرين في إجراء دراسة تركز على التنفيذ التام للحقوق التعاهدية أو غير التعاهدية للشعوب الأصلية في جميع مناطق العالم.

٣٩- أعاد الخبراء تأكيد ما دعت إليه دراسة الأمم المتحدة الخاصة بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بأن يكون هناك اعتراف دولي بالمعاهدات التي

تبرم بين الشعوب الأصلية والدول، فضلا عن وجود آليات فعالة يسهل الوصول إليها لجبر الضرر الناجم عن انتهاكات المعاهدات أو وقفها على الصعيد الدولي.

٤٠ - دعا الخبراء إلى التنفيذ الكامل والفعال للمادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ودعا بوجه خاص المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية إلى الشروع في عملية استعراض ومتابعة كل خمس سنوات بشأن التقارير المقدمة من الدول والوكالات المتخصصة والهيئات ومنظمات الشعوب الأصلية التي تتناول المعاهدات والحقوق المتصلة بها.

٤١ - كرر الخبراء التأكيد على توصيات الحلقة الدراسية الأولى المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة، والتي دعت المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى طلب فتوى من محكمة العدل الدولية بشأن المعاهدات والاتفاقات المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية، وأوصوا بأن يقدم هذا الطلب عن طريق المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في دورته السادسة.

٤٢ - طلب الخبراء أن تعرض التوصيات ذات الصلة الواردة في دراسة الأمم المتحدة الخاصة بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة على الجهات التالية للنظر فيها:

(أ) المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية وغيره من الإجراءات الخاصة المواضيع ذات الصلة؛

(ب) المؤتمرات الدولية التي تعقدها منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وبخاصة في دورته لعام ٢٠٠٧ التي تركز على الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية، والتي تتناول أيضا موضوع المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة؛

(د) الدول لدى تنفيذها للأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك الهيئات التابعة للأمم المتحدة لدى قيامها بوضع المؤشرات المتعلقة بالشعوب الأصلية في ما يتصل بالتنمية المستدامة، والسيادة الغذائية، والتنوع البيولوجي، وغيرها من الجوانب الرئيسية للتنمية من منظور الشعوب الأصلية؛

(هـ) منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لدى وضعها خطط العمل، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واتفاقية التنوع البيولوجي، ولجنة التنمية المستدامة؛

(و) الدول لدى تنفيذها خطة عمل العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، وبخاصة أهدافه المعلنة المتعلقة بالتشجيع على عدم التمييز ضد الشعوب الأصلية وعلى إدماجها في جميع مراحل العملية السياسية، بدءا من التخطيط إلى التنفيذ والتقييم؛ وتعزيز

المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية في القرارات التي تمس حياة هذه الشعوب على أساس مبدأ الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة.

#### هاء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٤٣ - طلب الخبراء من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تقوم، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية والأمم والمنظمات المشمولة بمعاهدات تتعلق بالشعوب الأصلية، بوضع برنامج لبناء القدرات والتدريب من أجل الشعوب الأصلية، وموظفي الأمم المتحدة، وممثلي الدول في مجال استخدام المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة من أجل منع نشوب المنازعات وحلها.

٤٤ - وأوصى الخبراء بأن تنظم المفوضية حلقات دراسية بالتعاون مع الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية لغرض دراسة حالة المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة في آسيا وأفريقيا.

٤٥ - وأعاد الخبراء تأكيد التوصية الداعية إلى أن تقوم المفوضية، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية، بتنظيم مؤتمر عالمي بشأن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المتعلقة بالشعوب الأصلية وذلك أثناء النصف الأول من العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

٤٦ - وأوصى الخبراء بأن تعقد الحلقة الدراسية الثالثة المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة المبرمة بين الدول والشعوب الأصلية في وايتانغي، أوتيرورا (نيوزيلندا) في شباط/فبراير ٢٠٠٨، وأن تتولى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تنظيم الحلقة الدراسية بمشاركة كاملة من المقرر الخاص المعني بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة، ومجتمعات الشعوب الأصلية المحلية المضيفة، والدول، وغيرها من منظمات الشعوب الأصلية.

٤٧ - وطلب الخبراء أن تقدم التوصيات المبينة أعلاه إلى جميع هيئات الأمم المتحدة المعنية، بما في ذلك المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ومجلس حقوق الإنسان، والفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحقوق الأساسية للشعوب الأصلية.

## Annex 1

### Programme of work

#### Tuesday 14 November 2006

- 10.30** Invocation by Elder Norman Yellowbird, Samson Cree Nation  
 Welcome by Chief Victor Buffalo, Samson Cree Nation, I.O.I. R.D. President  
 Opening statement on behalf of the High Commissioner for Human Rights  
 Election of the Chairperson of the Seminar  
 Adoption of the programme  
 Introductory remarks by Miguel Alfonso Martinez, Special Rapporteur
- Item 1. Presentation of the recommendations of the Expert Seminar on Treaties, agreements and constructive arrangements, November 2003, Geneva  
 E/CN.4/2004/111 by Chief Wilton Littlechild  
 General discussion  
 E/CN.4/2004/111/Add.1 by the Government of Canada
- 15.00** Item 2. a) Indigenous peoples understanding of Treaties and agreements  
 b) Understanding of other constructive arrangements

#### Wednesday 15 November 2006

##### 9.00

- Item 3. Implementing Treaties
- a) The principle of free, prior and informed consent as a treaty principle
  - b) Implementing treaty rights at the national level

##### 15.00

- Item 3. (contd)
- c) Implementing constructive arrangements at the national or regional level

#### Four School Children – “Treaty right to education”

- Item 4. Treaties and agreements and conflict-prevention and conflict-resolution mechanisms.
- a) At the domestic level
  - b) At the international level

**Thursday 16 November**

**9.00**

Item 4. (contd)

Item 5. Implementing treaty rights at the international level

- a) The role of the Declaration on the rights of indigenous peoples
- b) The role of the treaty bodies and treaty rights
- c) The role of regional human rights mechanisms

**15.00**

Item 5 (contd)

**Friday 17 November**

Conclusions and recommendations

Closing remarks

---